بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك الحق المبين واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله الصادق الامين وعلى آله وصحبه اجمعين صلاة وسلاما دائمين متلازمين الى يوم الدين وبعد فيقول العبد الفقير لرحمة ربه القريب المجيب عبد الله الشنشوري الشافعي الغرضي الخطيب قد سالني ولدي عبد الوهاب وفقه الله للصواب ان اشرح له المنظومة الرحبية اسكن الله مؤلفها الغرف العلية فاجبته الى ذلك سائلا من الاختصار احسن المسالك وعلمته عمل الطبيب المحبوب والعاشق عمل الطبيب للحبيب وقربت فيه بوافر واعرضت محبوبه والعاشق ولده المحب لابيه عاشق محبوبه والوالد لابنه عاشق معشوقه فجعل هذا العبارات اسهل تقريب وتعرضت فيه للخلاف ليجانب ناظره بالوعي للنصح فجعل الطبيب بين الامة اي غالبا وبينت فيه ما اجتمعت عليه

وسميته الفوائد الشنشورية في شرح المنظومة الرحبية وانا اسال الله المان بفضله ان ينفع به كما نفع باصله وان يعصمنا وقارييه من الشيطان الرجيم فانه روف رحيم جواد كريم وهذا اوان الشروع في المقصود بعون الملك المعبود قال المؤلف رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم اي افتتح واولى منه اولف او ما نستفتح اي نفتتح اي نبتدي بالف التثنية المقالا بالف الاطلاق اي القول وهو اللفظ الموضوع لمعنى خلافا لمن اطلقه على المهمل من العلم قال القاضي حسين رحمه الله ويطلق على الراي والاعتقاد ايضا كما نقله الجلال السيوطي عن ابي حيان والتوفيق مجازا والقول والمقال والمقالة مصادر الخصيص بالمتعلم لقال يقول واصله قال قول حركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا ويقال لما قل وقولتني ما اقل وقولتني نسبته الى قول وقيل يقال لكل شيء من القول قالة وقالا وقيلا ويقال

وقارية اي قارية من الشيطان الرجيم فانه روف رحيم جواد كريم وهذا اوان الشروع في المقصود بعون الملك المعبود قال المؤلف رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم اي افتتح واولى منه اولف او ما نستفتح اي نفتتح اي نبتدي بالف التثنية المقالا بالف الاطلاق اي القول وهو اللفظ الموضوع لمعنى خلافا لمن اطلقه على المهمل من العلم قال القاضي حسين رحمه الله ويطلق على الراي والاعتقاد ايضا كما نقله الجلال السيوطي عن ابي حيان والتوفيق مجازا والقول والمقال والمقالة مصادر الخصيص بالمتعلم لقال يقول واصله قال قول حركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا ويقال لما قل وقولتني ما اقل وقولتني نسبته الى قول وقيل يقال لكل شيء من القول قالة وقالا وقيلا ويقال

مقول ومقوال وقوال كثير القول بذكر
حمد ربنا اى مالكنا وسيدنا ومصلحنا
ومربينا ومعبودنا كما قاله الشيخ عز الدين
رحمه الله تعالى عما يقوله الجاحدون
علوا كبيرا من حقق ما وعد به من ذكر
الحمد بقوله فالحمد اى الوصف بالجميل
الثنا باللسان دكره الشيخ بهجت
ثابت وكل من صفاته تعالى جميل فهو
وصف لله تعالى بجميع صفاته على انعامه
اى على انعامه والفه للاطلاق ولم يتعرض
لذكر المنعم به قال الشيخ سعد الدين
التفتازاني رحمه الله انهما لقصور العبارة
عن الاحاطة به وليلا يتوهم اختصاصه
بشئ دون شئ حمدا منصوب على انه
مفعول مطلق وموكد ويجوز ان يكون
مبينا للنوع ايضا لوصفه بقوله
به يجلو عن القلب العمى اى حمدا
يذهب الله به عن القلب عماه والقلب

قوله اى الوصف شامل لشكر الله تعالى بعضه على نفسه خلافا لمن فسر الشيخ بهجت بالثنا باللسان

قوله ثابت وكل من صفاته تعالى جميل فهو وصف لله تعالى بجميع صفاته

قوله على انعامه والفه للاطلاق ولم يتعرض لذكر المنعم به قال الشيخ سعد الدين التفتازاني رحمه الله انهما لقصور العبارة عن الاحاطة به وليلا يتوهم اختصاصه بشئ دون شئ

فائدة

قوله به يجلو عن القلب العمى اى حمدا يذهب الله به عن القلب عماه والقلب

مغلوم والعمى مقصور ويكتب بالياء
وهو فقد البصر واطلاقه على عمى البصيرة
وهو الجهل اطلاق مجازي والعمى الصحيح
هو عمى القلب وسمي الجهل بالعمى لان الجاهل
لكونه متحيرا يشبه الاعمى واما عمى البصر
فليس بضار في الدين قال الله تعالى فانها
لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في
الصدور وقال قتادة رحمه الله البصر
الظاهر بلغة ومنفعة وبصر القلب هو
البصر النافع انتهى ولما حمد الله تعالى صلى
على نبيه صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى
يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
ولقوله صلى الله عليه وسلم من صلى علي
في كتاب لم تزل الملايكة تستغفر له ما دام
اسمي في ذلك الكتاب فقال ثم الصلاة
بعد اى بعد ما تقدم وهو هنا مبني على
الضم كما هو مقرر عند النحاة والصلاة

قوله مغلوم والعمى مقصور ويكتب بالياء وهو فقد البصر واطلاقه على عمى البصيرة وهو الجهل اطلاق مجازي والعمى الصحيح هو عمى القلب وسمي الجهل بالعمى لان الجاهل لكونه متحيرا يشبه الاعمى واما عمى البصر فليس بضار في الدين قال الله تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال قتادة رحمه الله البصر الظاهر بلغة ومنفعة وبصر القلب هو البصر النافع انتهى

قوله ولما حمد الله تعالى صلى على نبيه صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ولقوله صلى الله عليه وسلم من صلى علي في كتاب لم تزل الملايكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب فقال ثم الصلاة

قوله بعد اى بعد ما تقدم وهو هنا مبني على الضم كما هو مقرر عند النحاة والصلاة

فائدة

قوله على نبيه كذا قيل والاحوط انها على الهمزة اربعة اوجه الحالة الاولى في العين لفظ الضاف اليه ويحذف لفظ الضاف فيبنى على الضم كما هنا والثانية ان يحذف الضاف اليه ويعوض عنه تنوين ويبقى معناه دون لفظه فينبني على الضم كما هنا والثالثة ان يحذف الضاف اليه ولم يعوض عنه تنوين ويصح الضاف ان يبنى اصلا والرابعة ان يحذف الضاف اليه ويعوض عنه تنوين فانها في الاحوال الثلاثة معربة نصبا على الظرفية وجرا من لكن يترك التنوين في الحالة الاولى انتهى

لغة الدعاء والصلاة المطلوبة من الله تعالى
هي رحمته وقيل مغفرته وقيل كرامته
وقيل ثناؤه عند الملائكة ذكره هذه الاوجه
الشيخ شهاب الدين بن الهايم رحمه الله
تعالى وفسرها بالسلام خروجا من
كراهة افراد احدهما عن الاخر وقال
الحافظ ابن حجر لا كراهة في افراد احدهما
عن الاخر فقال والسلام اي التحية
على نبي دينه الاسلام وهو نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم قال الله سبحانه وتعالى
ملة ابيكم ابراهيم هو سماكم المسلمين والنبي
انسان اوحي اليه بشرع وان لم يؤمر بتبليغه
فان امر بذلك فهو رسول ايضا فالنبي اعم من
الرسول وقيل هما بمعنى واحد وهو معنى
الرسول والنبي بالهمز من النبأ وهو الخبر
لانه مخبر عن الله تعالى وبلا همز وهو
الاكثر من النبوة وهي الرفعة لان النبي
صلى

صلى الله عليه وسلم مرفوع الرتبة والدين
ما شرعه الله من الاحكام والاسلام هو
الخضوع والانقياد لالوهية الله تعالى
ولا يتحقق الا بقبول الامر والنهي
والايمان هو التصديق بما جاء من
عند الله والاقرار به وبما وان اختلفا
صفهوما فما صدقهما واحد فلا يصح في
الشرع ان يحكم على احد بانه مؤمن وليس
بمسلم وبالعكس ولا تعني بوحدتهما
سوى هذا وقوله محمد بدل من نبي
فيكون مجرورا ويجوز رفعه على انه خبر
مبتدا محذوف وهو اسم من اسمائنا نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم وهو كما نقل ابن
الهايم عن ابي بكر ابن العربي والنووي رحمهما الله
تعالى الف اسم واختار هذا الاسم لوجوه
منها ان الله تعالى ذكر في القرآن العظيم
في سياق الامتداح ومنها انه اشهر

والخنثى الباقي تعصيبا لانه اما عصبة بنفسه او عصبة مع غيره او عصبة بغيره ولو خلفت
زوجة واما وولدا خنثى مشكلا وابنا فللزوجة الثمن وللام السدس لان فرضها لا يختلف
بذكورة الخنثى ولا بانوثته وللخنثى ثلث الباقي وللابن نصف الباقي ويوقف سدس
الباقي بينهما فمسئلة ذكورته من ثمانيه واربعين ومسئلة انوثته من اثنين وسبعين
والجامعة لهما مائة واربعة واربعون توافقهما بثلث الثمن للزوجة منها ثمانية عشر
وللام اربعة وعشرون وللخنثى بتقدير انوثته اربعة وثلاثون وللابن احد وخمسون
بتقدير ذكورة الخنثى والموقوف بينهما سبعة عشر وفهم من النظم ايضا انه لو كان
الخنثى او غيره من الورثة يرث بتقدير ولا يرث بتقدير اخر لم يعط شيأ الا
الاقل هو لا شيء فلو ترك ولدا خنثى وعما فبتقدير له الكل ولا شيء للعم وبتقدير انوثته
له النصف فرضا والباقي للعم فيقدر ذكرا في حق العم وانثى في حق نفسه فيعطي
الخنثى النصف ويوقف النصف الاخر بينه وبين العم ولو خلفت زوجا وولدا خ
خنثى مشكلا وعما فللزوج النصف والباقي للخنثى بتقدير ذكورته ولا شيء له
بتقدير انوثته لان بنت الاخ ساقطة فيكون الباقي للعم فلا يعطي الخنثى ولا العم
شيأ ويوقف النصف الباقي بينهما ان ظهر الخنثى ذكرا اخذه والا اخذه العم

قال واحكم على المفقود حكم الخنثى ذكرا كان او هو انثى

اقول اذا مات انسان وبعض ورثته مفقود بان غاب وطالت غيبته
وجهل حاله فلا يدري اهي هو ام ميت فاحكم على هذا المفقود بالحكم الذي حكمت به
على الخنثى وهو ان تقسم المال بين الحاضرين على الاقل المتيقن وذلك بان تقدر حياته
وتنظر فيها وتقدر موته وتنتظر فيه ثم تختلف نصيبه بموت المفقود او بحياته
اعطه اقل النصيبين ومن لا يختلف نصيبه يعطاه في الحال كاملا ومن يرث
بتقدير دون تقدير لا يعط شيأ ولا يعطى لورثة المفقود شيأ لاحتمال حياته عملا
باليقين في الكل ويوقف الباقي الى ان يظهر حاله او يحكم قاض بموته اجتهادا فينتقل
تلك حكمه منزلة موته متى له مات وخلف اثنين احدهما مفقود فللابن الحاضر
النصف

النصف لاحتمال حياة المفقود ويوقف النصف الاخر ولو خلفت زوجا وامّا واخوين
لابوين او لاب او لام احدهما مفقود فللزوج النصف كاملا وللاخ الحاضر السدس
سواء كان شقيقا او لاب او لام لعدم اختلاف نصيب الزوج ونصيب الاخ وللام السدس
لاحتمال حياة المفقود ويوقف سدس الباقي فان ظهر المفقود حيا فهو له او
ميتا فهو للام من الاصل

وهكذا حكم ذوات الحمل فابن على اليقين والاقل

اقول وهكذا حكم صاحبات الحمل وهن النساء الحوامل فان جاهن حكم
حكم المفقود فيوقف نصيب الحمل حتى يظهر حاله بانفصاله حيا او ميتا او عدم
انفصاله ويعامل باقي الورثة بالاضر من تقادير عدم الحمل ووجوده وسوته
وحياته وذكورته وانوثته وافراده وتعدده فيعطى كل واحد من الورثة
اليقين ويوقف الباقي مثاله خلف زوجة حاملا فلها بتقدير عدم الحمل او انفصاله
ميتا الربع وبتقدير انفصاله حيا كيف كان الثمن فتعطاه ويوقف الباقي فان
ظهر الحمل ذكرا وذكورا واناثا فالموقوف كله له او لهم على عدد رؤسهم ان
تمحضوا ذكورا والا فللذكر مثل حظ الانثيين وان ظهر انثى واحدة فلها النصف
او انثيين فاكثر فلهما او لهن الثلثان والباقي لبيت المال المنتظم او يرد عليهن
وهذا بشرط ان ينفصل الحمل كله حيا حياة مستقرة فان ظهر ان لاحل او ظهر ميتا
او انفصل بعضه وهو حي فمات قبل تمام انفصاله او انفصل كله حيا حياة غير مستقرة
مثلا لم يرث شيأ في جميع هذه الصور ووجوده كعدمه فيكمل للزوجة الربع
ويكون الباقي في المسئلة لبيت المال المنتظم او لذوي رحمه ولو خلفت زوجة
حاملا وابوين فالاضر في حقهم كون الحمل عددا من الاناث حتى يدخل عليهم
العول فينتقص من فرضهم بسببه لان مسائلهم تعول من اربعة وعشرين الى
سبعة وعشرين فتعطى الزوجة والابوان من فرضهم عايلة ويوقف الباقي
وهو ستة عشر سهما الى ظهور حال الحمل

باب ميراث الغرقا

ه الى ظهور حال الجنين

ه كله ح

ه كلهي حياة غير مستقرة

ه في هذه الصورة

اقول كان ينبغي للمبوب ان يقول الغرقا والهدما والحرقين ونحوهم قال

وان يمت قوم بهدم او غرق او حادث عم الجميع كالحرق
ولم يكن يعلم حال السابق فلا توارث زاهقا من زاهق
وعدم كانهم اجانب فهكذا القول السديد الصايب

اقول اذا مات متوارثان فاكثر بهدم او بغرق او بحرق او في معركة قتال او في بلاد غربة ولم يعلم عين السابق منهما او منهم بان علم ان احدها او احدهم سبق لا بعينه او لم يعلم سبق ولا معية او علمة المعية فلا توارث واحد منهم من الاخر او من الاخرين بل اجعلهم كانهم اجانب فيرث كل واحد منهم باقي ورثته لان شرط الارث تحقق حياة الوارث عند موت المورث ولم يوجد الشرط فلو مات اخوان شقيقان او لاب بغرق او تحت هدم ولم يعلم السابق منهما وترك احدهما زوجة وبنتا وترك الاخر بنتين وتركا عما فلا يرث احد الاخوين من الاخر شيا بل تقسم تركة الاول لزوجته الثمن ولبنته النصف ولعمه الباقي وتقسم تركة الثاني لبنيته الثلثان ولعمه الباقي مسيئلة زوج وزوجة وثلاثة بنين لهما غرق الخمسة جميعا او ماتوا معا ولم يعلم السابق وترك كل منهم مالا وللزوج زوجة اخر وابن منها وللزوجة الغريقة ابن من غيره فلا يرث احد من الزوجين ولا من الاولاد الثلاثة شيا من الاخرين بل مال الزوج تركته للزوجة الحية وباقيه لابنه منها ومال الغريقة لولدها من غيره ومال كل واحد من البنين الثلاثة سدسه لاخيه لامه وهو ولد الزوجة الغريقة من غيرابيهم الغريق وباقي ماله لاخيه من ابيه وقوله ولم يعلم حال السابق اي لم يعلم عين السابق كذلك يوجد في بعض النسخ وخرج بما اذا علم عينه واستمر عليه او نسي فانه يرثه من مات بعده في الصورتين فيعطي لورثة من مات بعده نصيب مورثهم من السابق في الصورة الاولى ويوقف المال كله في الصورة الثانية الي تذكر عين السابق لانه غير ما يوس من تذكره وقوله قوم يشمل الرجال والنسا وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه والقوم في

الاصل

الاصل الرجال دون النسا قال جماعة لقوله تعالي لا يسخر قوم من قوم عسي ان يكونوا خيرا منهم ولا نسا من نساء وقول زهير وما ادري ولست اخال ادري اقوم آل حصن ام نساء وقالوا ربما دخل النسا فيه علي سبيل التبع لان قوم كل نبي رجال ونسا وقال جماعة من اهل اللغة القوم يشمل الرجال والنسا وهو ما اراده الناظم والهدم بالدال المهملة الساكنة الفعل وبفتح الدال اسم للبنا المهدم والحرق بكسر الحا المهملة وفتح الرا النار والزاهق الذاهب يقال زهقت روحه اذا خرجت اي ذهبت وقوله وهكذا القول السديد الصايب حشو قال

والحمد لله علي التمام حمدا كثيرا تم في الدوام
واساله العفو عن التقصير وخير ما نومل في المصير
وغفر ما كان من الذنوب وستر ما شان من العيوب

اقول لما ختم رجوزته حمد الله سبحانه وتعالي علي كمالها وتمامها كما افتتحها بالحمد وقوله تم هو بالتا الفوقية من التمام اي كمل وفي معني الظرفية الدوام البقا اي حمدا كثيرا تاما دايما مستمرا ثم سال الله سبحانه العفو عن التقصير في الامور وان يستره في الاخرة وان يغفر له ما يوجد من الذنوب وان يستر ما قبح من العيوب والعفو هو ترك المواخذة صفحا وكرما والتقصير التوني في الامور وانتر التغطيه والامل الرجا والمصير المرجع والمراد به هنا يوم القيامة يوم ترجع الناس فيه الي الله والغفر الستر والذنوب جمع ذنب وهو الجرم والعيوب جمع عيب فالله تعالي يتقبل ذلك منه بمنه وكرمه قال

وافضل الصلاة والتسليم علي النبي المصطفي الكريم
محمد خير الانام العاقب والاله الغر ذوي المناقب
وصحبه الاماجد الابرار الصفوة الاكابر الاخيار

اقول ختم كتابه بالصلاة والتسليم بعد حمد الله تعالي كما فعله في ابتدا الكتاب رجا قبول ما بينهما والمصطفي من الصفوة وهي الخلوص

من بضم الجيم وشان فعل ماض من الشين وهو الفتح

والكريم بفتح الكاف على الافصح ويجوز بكسرها وهو نقيض اللئيم والانام
الخلق والعاقب الذي لا نبي بعده قال عليه الصلاة والسلام انا العاقب الذي لا نبي بعدي
واله بنو هاشم وبنو المطلب كما قد بيناه اول الكتاب والزبا الغين المعجمة المضمومة
والرا المهملة هما الاشراف والاماجد بالجيم المعجمة جمع ماجد وهو الكامل
في الشرف والسيرة وذو الصفات المحمودة وقد كمل الشرح المبارك واسال الله
تعالى ان ينفع به كاتبه وقاريه وصاحبه والناظر فيه امين كمل الكتاب
تكاملت كل السرور لصاحبه وعفى الاله بمنه وبجوده عن كاتبه
وكان الفراغ من هذا الكتاب المبارك نهار الاحد المبارك يوم
خمسة عشر في شهر شعبان المبارك الذي هو من شهور سنة الف ومايه واحد
وعشرين من بعد الهجرة النبويه على صاحبها افضل الصلاة
واتم السلام على يد العبد الفقير المعترف
بالعجز والتقصير الراجي عفو ربه المنان
الفقير الى الله تعالى سليمان ابن
حامد من بلد سوف من جبل عجلون
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين
والمسلمات والمومنين والمومنات
وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه وسلم
ورضي الله عن اصحاب
رسول الله اجمعين
امين